

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٢ «بالتفويض»

باعتماد الشعبة النوعية لتجار الملابس الجاهزة بمحافظة البحر الأحمر

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية بالغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر بجلسته المنعقدة فى ٢٣/٤/٢٠١٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٣/٦/٢٠١٢ ؛

قرر:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر الشعبة النوعية لتجار الملابس الجاهزة بمدينة الغردقة تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٤/٦/٢٠١٢

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران